

دولة الكويت لجنة تصنيف متعهدي المقاولات العامة

تعريف التصنيف

التصنيف هو طرق ترتيب وتقسيم عناصر مجموعة واحدة او مجموعات او فئات وفقا لمعايير محدد. وقد تختلف طريقة التصنيف حسب الهدف الذي نريده منها. يعتمد نظام لجنة تصنيف متعهدي المقاولين المشاركين في مناقصات وزارات الدولة ومؤسساتها وذلك للأعمال (الإنشائية ، الطرق والمجاري ، الكهرباء ، التكييف) على اربعة عناصر أساسية وهي كما يلي :-

- 1 - الوضع المالي (المركز المالي) .
 - 2 - سابقة الأعمال والخبرة .
 - 3 - الجهاز الوظيفي والهيكل التنظيمي للشركة أو المؤسسة .
 - 4 - المعدات والآليات.
- (* عدد درجات التصنيف لدي لجنة المناقصات المركزيه هو (4) اربع درجات.
(الاولي/الثانية/الثالثة/الرابعة) بموجب المادة رقم (8) من قانون المناقصات العامة.

الشروط الواجب توافرها للشركة أو المؤسسة طالبة التصنيف

- 1 - أن يكون المتقدم شركة أو مؤسسة كويتية .
- 2 - أن يكون المتقدم مشترك في غرفة التجارة الكويتية .
- 3 - أن يكون قد مضى على تأسيس الشركة أو المؤسسة ثلاث سنوات .
- 4 - أن يكون لدى الشركة أو المؤسسة جهاز فني متخصص في التصنيف المطلوب .
- 5 - أن يكون جميع العاملين من جهاز فني وإداري على كفالة الشركة أو المؤسسة .
- 6 - أن يكون المتقدم مسجل لدى لجنة المناقصات المركزية (بطاقة مورد) .
- 7- ان يكون المتقدم قد نفذ منفردا مشاريع داخل دولة الكويت فى مجال التصنيف المطلوب.
- 8 - أن لا يقل رأس مال الشركة أو المؤسسة عن :-
 - أ - الفئة الرابعة (- / 50000 خمسون ألف دينار) .
 - ب - الفئة الثالثة (- / 100000 مائة ألف دينار) .
 - ج- الفئة الثانية (- / 200000 مائتان ألف دينار) .
 - د - الفئة الأولى (- / 500000 خمسمائة ألف دينار) .

للعلم :- يجب على الشركة او المؤسسة المتقدمه للتصنيف او الترفيع ان تستوفي شرط رأس المال لكل فئة من فئات التصنيف المتقدمه لها.

مثال :- فئة رابعه تكييف + فئة رابعه كهرباء = رأس المال 100000 مائة الف دينار

- 9- أن يكون للمتقدم خبرة سابقة في مجال التصنيف المطلوب .
- 10- يجب ان يكون النشاط الرئيسي للمقاول بموجب الترخيص التجاري في مجال التصنيف المطلوب او مضاف على الترخيص التجاري.

الشروط الواجب توافرها للشركة أو المؤسسة الطالبة لترفيح تصنيف فئتها :-

- 1 - أن يكون مضي سنة على تصنيف الشركة أو المؤسسة .
- 2 - أن تكون الشركة أو المؤسسة قد شاركت ونفذت مشاريع حكومية في مجال الاختصاص عن طريق لجنة المناقصات المركزية او الجهات الحكومية الاخرى والشركات والمؤسسات التابعة للحكومة بدوله الكويت.
- 3 - أن تكون الشركة أو المؤسسة مستوفية شرط رأس المال (مع الآخذ بعين الاعتبار شروط التصنيف) .

الأوراق والثبوتيات المطلوبة للشركات والمؤسسات المتقدمة للتصنيف أو

الترفيح :-

- 1 - الميزانية المقررة للشركة أو المؤسسة (لثلاث سنوات)(أصلية) مدققة من مكتب تدقيق حسابات معتمد.
- 2- صورة من بطاقة لجنة المناقصات المركزية.
- 3 - صورة من شهادة غرفة التجارة والصناعة .
- 4 - صورة من السجل التجاري الخاص بالشركة / المؤسسة .
- 5 - صورة من عقد التأسيس أو أي تعديل أن وجد للشركة فقط .
- 6 - كشف حديث بالعماله من وزارة الشؤون (R J) (أصلي علي ان تكون جميع الصفحات مختومه) ولم يمضي عليه صدوره أسبوع من تاريخ تسليم الملف لدي اللجنة(تصنيف/ترفيح).
- 7 - شهادة تسجيل من جمعية المهندسين الكويتية.
- 8 - الهيكل التنظيمي للشركة / المؤسسة موضحاً فيه الأسم والمسمي الوظيفي .
- 9 - عقود المشاريع .
- 10- تقديم شهاده لمستوي الاداء للمشاريع الحكومية المنتهية او الجارية.
- 11- نسبة العمالة الادارية والفنية الكويتية من اجمالي نسبة العمالة للشركات او المؤسسات.
- 12- جميع الوثائق والمستندات المرفقة يجب ان تكون باللغه العربية.
- 13- صور من تراخيص البناء واستلام الحدود(بلدية الكويت) للمشاريع الغير حكومية.
- 14- جميع الوثائق والمستندات يجب ان تكون موثقة ومصدقه من جهات الاختصاص.

التعليمات :-

- 1- تتم تعبأة كافة البيانات على الموقع الخاص بلجنة المناقصات المركزية www.ctc.gov.kw وللحصول على اسم المستخدم وكلمه السر يجب الحضور الى لجنة المناقصات واحضار بطاقة الشركة او المؤسسة الخاصه بلجنة المناقصات المركزية.
- 2 - دفع الرسوم الخاصه بطلب التصنيف او الترفيع (10دنانير لكل طلب)
- 3- بعد التعبئة يتم طباعة اقرار التعهد بصحة المعلومات المقدمه وختمه وتوقيعه من قبل صاحب الشركة او المخول بالتوقيع ويتم ارفاقه مع الاوراق الثبوتيه.
- 4- ارفاق صورة من وصل الشراء الخاص بطلب التصنيف/الترفيع.

ملاحظات :-

- 1 - ترقم العقود المرفقه على حسب تسلسلها بالطلب .
- 2 - عمل فايل بوكس بجميع الثبوتيات الخاصة بالتصنيف أو الترفيع .
- 3 - لا يتم الاحتفاظ بالأوراق الخاصة بالشركة أو المؤسسة المرفقة مع الطلب المقدم لأكثر من شهر بعد صدور قرار اللجنة .
- 4- لن يتم استلام او تسليم ملف الشركة/المؤسسة من اي شخص غير مفوض لدي اللجنة او ليس علي اقامة الشركة/المؤسسة.

(*) للاستفسار

بدالة اللجنة:- 2291000

داخلي:-

1202

2563

2562

2560